

تعقيب

عدد القضية : 33995

تاريخ القرار : 12 جانفي 2004

الأطراف : - ورثة

- الإدارة العامة للمراقبة الجبائية

المادة : توظيف إجباري

عملية التصريح- التسجيل - بداية عدّ أجل التقادم.

ملخص القضية : يطعن المعقبون في الحكم الصادر عن محكمة الإستئناف بصفاقس والقاضي بالمصادقة على تقرير الخبيرين و المؤرخ في 25 ديسمبر 1997 وبتعيين القيمة التجارية للعقارات موضوع المطلب في تاريخ النقل للمطلوبين بما قدره مليون وثلاثمائة وسبعة وتسعون ألفا ومائتان واثان ديناراً وبحمل المصاريف القانونية على المطلوبين بما في ذلك أجره الإختبار المعدلة.

مآل القضية : قبول مطلب التعقيب شكلا وأصلا ونقض الحكم المطعون فيه مع الإحالة.

- إنّ عملية التصريح تتوافق وجوبا مع عملية التسجيل، فلا يمكن الحديث عن تصريح مستوف لموجباته القانونية إلاّ عند إيداعه وتسجيله على معنى الفصل 7 من مجلة معالم التسجيل.
- إنّ تاريخ كتابة التصريح لا قيمة له في تاريخ بداية عدّ أجل تقادم حقّ الإدارة في تدارك النقص أو الإخفاء في التصريح باعتباره يبقى موكولا لإختبار المصريح الذي قد يجره في تاريخ ولكنه لا يدلي به للإدارة لتسجيله إلاّ في تاريخ لاحق.
- طالما أنّ تاريخ تسجيل التصريح النهائي هو وحده التاريخ الذي يحصل فيه العلم للإدارة بمضمون التصريح فإنّه لا يمكن احتساب أجل ممارسة حقّها في تدارك الإغفالات والإخفاءات التي يمكن أن تشوب التصاريح المدلى بها لديها إلاّ انطلاقا من هذا التاريخ.